

تجاوز عدد الأطفال الذين قتلوا في سورية على يد القوات الحكومية ال ١٠ آلاف طفل بينهم ٢٣٠٥ أطفال دون سن العاشرة .



The Syrian Network
for Human Rights
الشبكة السورية لحقوق الانسان

القاعدة ١٣٥ من القانون العرفي الإنساني : يتمتع الأطفال المتأثرون بالنزاع المسلح باحترام خاص وحماية خاصة.

تاريخ إصدار التقرير : ٢٠١٣/٩/٧

مقدمة التقرير :

في منتصف شهر شباط ٢٠١٢ تقرر أن النزاع في سوريا هو نزاع مسلح غير دولي و بالتالي لا بد على طرفي النزاع إلى تطبيق المادة ٣ المشتركة لاتفاقيات جنيف وكذلك القانون العرفي ذو الصلة بالنزاعات المسلحة ذات الطابع غير الدولي .

أكد مجلس الأمن في قراره ١٣٢٥ (٢٠١١)، يجب على جميع الدول التطبيق الكامل لقواعد القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الانسان الدولي ذات الصلة فيما يتعلق بحماية النساء والفتيات، واتخاذ التدابير الخاصة لحماية النساء والفتيات من العنف القائم على أساس الجنس خلال النزاع المسلح .

القانون الجنائي الدولي يوفر وسائل لتنفيذ فرض العقوبات على المستوى الدولي فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة للقانون العرفي، والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني التي ينظر اليها بوصفها التزاما فرديا. كما لوحظ، فإن المحكمة الجنائية الدولية تحاكم الأشخاص المتهمين بارتكاب بمثل هذه الجرائم وهي الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية، وجريمة العدوانية وجرائم الحرب. ولقد انضمت إلى نظام روما الأساسي ١٢١ دولة اعتبارا من تموز/يوليو ٢٠١٢.

وعلى الرغم من أن الجمهورية العربية السورية كانت قد وقعت على نص نظام روما المذكور، إلا أنها لم تصبح بعد طرفا لها. وعملا بالمادة ١٣ (ب) للنظام المذكور أعلاه، يمكن لمجلس الأمن إحالة الوضع في الجمهورية العربية السورية إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية للتحقيق فيها.

أولا : الحكومة السورية :

أولا : القتل خارج نطاق القانون توثيق لأعداد القتلى الذين قتلوا على يد القوات الموالية للحكومة السورية .

القاعدة ٨٩ من القانون الدولي الإنساني تنص على أن : القتل محظور

من خلال عمل الشبكة السورية لحقوق الإنسان اليومي في توثيق الضحايا ومن خلال أكثر من ١٠٠ عضو منتشر في جميع المحافظات السورية تمكنا عبر مئات اللقاءات و الاتصالات من توثيق مقتل مالا يقل عن ١٠٩١٣ طفل على يد القوات الموالية للحكومة السورية ، موثق بالملف المرفق التالي بأسمائهم و صورهم و تاريخ ومكان استشهادهم وذلك منذ بداية الثورة وحتى تاريخ ٢٠١٣/٠٨/٢١ .

ينقسمون إلى ٣٣٩٩ طفلة و ٧٥١٤ طفل .

من بين ال ١٠٩١٣ هناك مالا يقل عن ٥٣٠ حالة إعدام ميداني إما ذبحا بالسكاكين كما حصل في مجزرة الحولة ومجزرة حي كرم الزيتون و حي الرفاعي في حمص وأخيرا في حي رأس النبع و قرية البيضا في منطقة بانياس ، أو رميا بالرصاص كما حصل في العديد من القرى و البلدات في عموم المحافظات السورية .

من بين ال ١٠٩١٣ طفل هناك ٢٣٠٥ طفلا لم يبلغوا بعد سن العاشرة كما أن هناك ٣٧٦ رضيعا .

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

أنواع مختلفة و متعددة لقتل الأطفال :

١. عبر القصف .
٢. عبر عمليات القنص .
٣. عبر الاقتحامات والاعدام الميداني .

ولكن الأصب من ذلك كله أن قوات التابعه للحكومة السورية اعتقلت من أصل مالا يقل عن ١٩٤٠٠٠ معتقل أكثر من ٩٠٠٠ طفل (يقل عمرهم عن ال١٨ عام) وعاملتهم بأساليب تعذيب عنيفة جدا ولا تكاد تختلف عن الأساليب التي تعامل بها الكبار في السن كما أنها لا تفرق بينهم في المعتقلات وقد أخبرنا العديد ممن أفرج عنهم أنهم كانوا يسمعون بكاء الأطفال وهم يصرخون نريد أمهاتنا و نريد أن نخرج .

قتلت القوات المواليه للحكومة السورية قرابة ال ٧٩ طفل حيث تم اعتقالهم و تعذيبهم داخل المعتقلات حتى ماتوا وهم بين يدي الجلاد .

تجدون كافة التفاصيل التي قد سبق ذكرها عبر الملف التالي موثقه بشكل تفصيلي دقيق (الرابط حتى تاريخ ٢٠١٣/٠٤/٠٦ ولكن الأرقام محدثة حتى تاريخ ٢٠١٣/٠٥/٢٠) :

<https://docs.google.com/file/d/0B9Bj18tIYKKBZ0VEanJ6djR4MGM/edit>

ويتوزع الأطفال القتلى على المحافظات السورية بحسب الترتيب التالي :

٢٢٥٢ حلب

٢١٠٩ ريف دمشق

١٧٤٣ حمص

١٤٣٥ ادلب

٩٩٩ درعا

٦٩٧ حاة

٦٤٢ ديرالزور

٤٩٣ دمشق

١٧٦ الرقة

٦٣ اللاذقية

٧٥ جنسيات اخرى

٧٠ الحسكة


The Syrian Network
for Human Rights
المشبكة السورية لحقوق الانسان

٢٨ القنيطرة

٤٦ طرطوس

٢ السويداء

عينات من مختلف المحافظات السورية لأطفال يروون بأنفسهم ماتعرضوا له من قصف و قنص و قتل للأهل على يد القوات الموالية للحكومة السورية :



محافظة حلب :

المكان : حلب – طريق الباب

الزمان : ١٣-٩-٢٠١٢

طفل يروي قصف منزله من قبل الطيران الحربي التابع لقوات النظام

<http://www.youtube.com/watch?v=d7LMpwpKi8E>

The Syrian Network
for Human Rights

المكان : حلب – بستان القصر

الزمان : ٢٠-٨-٢٠١٢

طفل يروي قصة إصابته نتيجة قصف قوات النظام على منزله

<http://www.youtube.com/watch?v=knuJRUquKUQ>

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

محافظة دير الزور :

المكان : دير الزور

الزمان : ٣١-٧-٢٠١٢

طفل يروي كيف قصف جيش النظام منزله

<http://www.youtube.com/watch?v=hEaGhBVm3RU>

محافظة اللاذقية :

المكان : ريف اللاذقية – الحفة

الزمان : ٢٠١٢-١٢-٣١

طفل يروي كيف قُتلت شبيحة النظام أمه

<https://www.youtube.com/watch?v=dB8Lhh0bXik>

محافظة درعا :

المكان : درعا – داعل

الزمان : ٢٠١٢-٤-٢٩

طفل يروي قصة إصابته برصاص قناص النظام

<http://www.youtube.com/watch?v=v3JojTBSAy0>

محافظة حماة :

المكان : ريف حماة – اللطامنة

الزمان : ٢٠١٢-٤-١٣

طفل يروي تفاصيل مجزرة اللطامنة التي قام بها شبيحة النظام

<http://www.youtube.com/watch?v=Azdk85wtKAM>

محافظة ريف دمشق :

المكان : ريف دمشق – دوما

الزمان : ٢٠١٣-٣-٣

طفل يروي تفاصيل قصف قوات النظام لمنزله

The Syrian Network
for Human Rights

الشبكة السورية لحقوق الانسان

<http://www.youtube.com/watch?v=GezSqhhBVxM>

المكان : ريف دمشق – عرين

الزمان ٢٧-١-٢٠١٣

طفل يروي معاناته مع قصف قوات النظام

<http://www.youtube.com/watch?v=Dy36GPAhMm0>

المكان : ريف دمشق – كفر بطنا

الزمان : ٨-١١-٢٠١٢

طفل جريح يتحدث عن مقتل أخته نتيجة قصف النظام لبلدته

<http://www.youtube.com/watch?v=7-6K81VaNqE>

المكان : إدلب – معارة مصرين (مع لوغو)

الزمان : ٤-١٢-٢٠١٢

طفلة تروي قصة إصابتها نتيجة قصف قوات النظام لبلدتها

<http://www.youtube.com/watch?v=hgtE2OJbryk>

The Syrian Network
for Human Rights

الشبكة السورية لحقوق الإنسان
محافظة حمص :
المكان : حمص – الحولة

الزمان : ١٧-١-٢٠١٣

طفل يروي قصة إصابته نتيجة قصف قوات النظام لمنزله

http://www.youtube.com/watch?v=rvV_oKyVG0o

على الرغم من مزاعم الحكومة المتكررة أنها تقاتل " القاعدة و الأفغان و الإرهابيين " ولكن الهجمات كانت موجه بشكل مباشر و متعمد للمدنيين و ممنهجة و واسعة النطاق فهي تعتبر جرائم حرب بحسب المادة الثامنة من قانون روما الأساسي .

ولقد خلفت آلاف الضحايا من الأطفال في جميع المحافظات السورية فهي تعتبر ممنهجة وواسعة النطاق و بالتالي فهي ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية بحسب المادة السابعة من قانون روما الأساسي .

ثانيا : نسبة الأطفال إلى عموم الضحايا :

إن المدنيين هم الجزء الأعظم من الضحايا الذين سقطوا على يد القوات السورية حيث تبلغ نسبتهم ٨٨ % و أقل من ١٢ % من الضحايا هم من الثوار المسلحين ، وهذه النسبة في قتل المدنيين هي أعلى من النسبة في الحرب العالمية الثانية حيث سقط ٥٧ % من المدنيين .

تبلغ نسبة الأطفال من المجموع الكلي للضحايا المدنيين ١٢ % وهو مؤشر مرتفع جدا جدا ومعدل مخيف في قتل الأطفال ، وهذا مؤشر بالغ في الوضوح على أن القوات الموالية للحكومة السورية تستهدف المدنيين عبر صواريخ سكود و القصف المنهج و اليومي بشكل متعمد ومقصود ، وبشكل عشوائي غوغائي عبر البراميل المتفجرة التي تحتوي مادة TNT التي تلقي من الطائرات فوق رؤوس الأهالي دون أدنى تمييز .

ثالثا : اعتقال واحتجاز الأطفال :

يحظر القانون الدولي لحقوق الانسان وبشكل واضح التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وذلك في المادة ٧ من العهد الدولي .

تشير تقديرات الشبكة السورية لحقوق الإنسان إلى وجود ما لا يقل عن ٩٠٠٠ طفل داخل أفرع المخابرات و ضمن السجون ، وقد اعتقلوا خلال عمليات الاقتحام و اعتقلت أعداد منهم بهدف الضغط على أقرباء لهم ، تحدث عدد كبير من الأطفال الناجين عن أساليب تعذيب قاسية تعرضوا لها و لا تختلف كثيرا عما يتعرض لها الرجال البالغين .

الأساليب الأكثر انتشارا و التي تعرض لها الأطفال خلال تواجدهم داخل أقبية أفرع المخابرات و السجون والتي وثقتها عبر شهادات لعدد من الأطفال الناجين من الاعتقال :

١ . استخدام كافة أساليب الضرب على مختلف أنواع الجسم ، ويتم الضرب بأدوات مختلفة مثل العصي أو كابلات الكهرباء و يطلق عليه الرباعي بالعامية ، إضافة إلى الفلقة وهي الضرب بالعصى أو بالكبل على أسفل القدمين ، الدعس على الرأس وغير ذلك .

٢ . قلع الأظافر بالكامل .

٣ . نتف الشعر من أنحاء مختلف من الجسم .

٤ . انتزاع اللحم عبر ملاقط معدنية ومن مواطن حساسة .

٥. تقطيع بعض أعضاء المعتقل كقطع أصبعه أو قطع جزء من لحمه ، وطعنه في ظهره أو معدته .
٦. حرق الجلد بالأحماض الكيماوية أو بإطفاء السجائر بجلد المعتقل .
٧. تعريض المعتقل للبرد القارس بحرمانه من اللباس أو الغطاء .
٨. حرمان المعتقل من الرعاية الطبية بشكل تام وعدم توافر الرعاية الطبية في عدد كبير من المعتقلات .
٩. الحرمان من استخدام المراض إلا مره أو مرتين في اليوم مما يضطر المعتقل إلى التبول على نفسه أحيانا ، عدا عن أن المدة قصيرة لاتتجاوز الدقيقة والحرمان من الاعتسال ومن الخروج للساحات واستنشاق الهواء النقي .
١٠. سكب الماء البارد على الجسد بعد الضرب وبعد جرح الجسد .
١١. تكسير الأضلاع .
١٢. كميات قليلة من الماء والطعام لانكفي ربع المتواجدين .
١٣. صب الزيت المغلي على الارجل او سكب الماء المغلي حتى يهترء الجلد .
١٤. قص الاذن بمقص الذي يستخدم لتقليم الأشجار .
١٥. تكبيس الاذن والانف بكباسة الخشب .
١٦. الصعق بالكهرباء خاصة عند الشديين والركبتين والمرفقين .

وقد قتل بسبب أساليب التعذيب هذه و غيرها أكثر من ٨٧ طفل موثقين بالاسم و التاريخ و الصورة و الفيديو

و هؤلاء الأطفال محرمون من التعليم وتوقفوا عن سنوات الدراسة مع ما لا يقل عن ١٥٠.٠٠٠ طفل آخرين بسبب تدمير وقصف و تضرر قرابة ال ٣٢٠٠ مدرسة اثر القصف العشوائي و اقتحام العشرات منها بسبب اشتراك طلبتها في المظاهرات المناوئة للحكومة وقد قتل أكثر من ١٤٠ مدرس على يد القوات الموالية للحكومة السورية .

انتكهت الحكومة السورية عدد من قواعد القانون العرفي للقانون الدولي الإنسان بشكل صارخ .

القاعدة ٩٠: يحظر التعذيب، والمعاملة القاسية، والاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة.

القاعدة ٩١: العقوبات البدنية محظورة

القاعدة ١٢٠ تنص " يوضع الأطفال المحرومون من حريتهم في أماكن منفصلة عن الأماكن المخصصة للراشدين، وتستثنى من ذلك الحالات الأسرية التي تعد لها أماكن إقامة كوحدات عائلية".

رابعاً : العنف الجنسي :

عبر لقاءات متعددة مع ضحايا العنف الجنسي وجدنا أن هناك العشرات من عمليات الاغتصاب لفتيات قاصرات دون سن الثامنة عشر ولانستطيع اعطاء احصائه دقيقة لأن هناك العديد من الحالات لم نستطع توثيقها و الكثير من الحالات رفض أصحابها الحديث عنها و منهم من أنكرها ولكن تقديراتنا تشير إلى أكثر من ٤٠٠ علميه اغتصاب لفتاه صغيره حصلت في مختلف المحافظات السورية .

تعرضت فتيات في سن ال ١٥ في حي الرفاعي في حمص لعمليات اغتصاب و في حي كرم الزيتون وحي بابا عمرو في حمص كما حصلت حالات مشابهة لاغتصاب قاصرات في ريف دمشق و في ادلب في جسر الشغور تحديدا و في درعا و في حاة وفي اللاذقية وغير ذلك من المناطق ، فهي عمليات واسعة و ممنهجة وقد انعكس ذلك سلبا بشكل فظيع على نفسيات تلك الفتيات وخاصة أنهن لم يمارسن الجنس أو حتى يسمعن به ، و قد انهارت الكثيرات وهن يتحدثن عما جرى لهن ، و قد سجلنا أن أغلب الحالات حصلت خلال الاقتحام وهناك عدد آخر من الحالات حصل داخل المعتقلات لفتيات صغيرات .

القاعدة ٩٣ من القانون العرفي للقانون الدولي الإنساني : يُحظر الاغتصاب وأي أشكال أخرى للعنف الجنسي.

لقد ارتبط ارتكاب الاغتصاب والعنف الجنسي بالصراع المسلح غير الدولي ولذا يمكن مقاضاته كجريمة حرب تم ارتكابها من قبل القوات الموالية للحكومة السورية .

كما شكلت ممارسة الاغتصاب والاعتداء الجنسي عنصراً من عناصر عملية التعذيب في مراكز الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية، مما يشكل انتهاكاً لكل من القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان .

خامساً : تجنيد الأطفال :

لم نوثق استخدام قوات الحكومة السورية الأطفال كقاتلين بين صفوفها .
استخدمت القوات الموالية للحكومة السورية في عدد كبير من الحالات الأطفال و المدنيين كدروع بشرية خلال عمليات الاقتحام .

القاعدة ٩٧ من القانون العرفي للقانون الدولي الإنساني : يُحظر استخدام الدروع البشرية.

سادساً : الأطفال اللاجئين :

يبلغ العدد الإجمالي للاجئين من المواطنين السوريين بحسب آخر إحصائية للشبكة السورية لحقوق الإنسان إلى خارج

الأراضي السورية مايقبل عن ٢,٣٦٥ مليون لاجئ سوري

الأطفال ١,١ مليون طفل (دون سن ال ١٨ من العمر)

المرفقات و الملحقات نماذج وعينات حول انتهاكات واسعة وممنهجة في جميع المحافظات السورية ضد الأطفال من أبناء

الشعب السوري :

محافظة حمص

المكان: حمص - باب السباع

الزمان: ٢٠١٢/١١/٢٨

الوصف: طفل فقد عينه وتم اجراء عدة عمليات له دون جدوى

<https://www.youtube.com/watch?v=BJKswurhhVU>

المكان: حمص - تيرمعة

الزمان: ٢٠١٢/١١/١٤

الوصف: اصابة طفل اصابات بالغة جراء قصف الجيش السوري

<https://www.youtube.com/watch?v=KOvm10rQ0oQ>

The Syrian Network
for Human Rights

محافظة درعا

المكان: درعا - الجزيرة

الزمان: ٢٠١٢/٧/١٢

الوصف: اصابة طفل بثلاث رصاصات في البطن من قبل الجيش السوري

<https://www.youtube.com/watch?v=YgqFMgezKOQ>

محافظة ديرالزور

المكان: ديرالزور - موحسن

الزمان: ٢٠١٢/٩/١٩

الوصف: طفل كان يقف على طوابير الخبز التي قام الجيش السوري بقصفها ففقد قدمه جراء القصف

<https://www.youtube.com/watch?v=fet6x5KJA1Q>

محافظة حلب

المكان: حلب - الباب

الزمان: ٢٠١٢/١١/١٨

الوصف: طفل جريح جراء القصف

https://www.youtube.com/watch?v=H_mlcx31rQE

محافظة حماة

المكان: حماة

الزمان: ٢٠١٢/٥/١٨

الوصف: طفل مصاب جراء القصف

<https://www.youtube.com/watch?v=1AtLgu9p1rM>

دمشق وريفها
الشبكة السورية لحقوق الانسان

المكان: ريف دمشق - مضايا

الزمان: ٢٠١٢/٨/٥

الوصف: اصابة طفل جراء استهدافه من قبل قناصة الجيش السوري

https://www.youtube.com/watch?v=4_4cD2xpR4w

المكان: دمشق - الحجر الأسود

الزمان: ٢٠١٢/١٢

الوصف: اصابة طفل جراء القصف

<https://www.youtube.com/watch?v=P1GxovcxZSE>

محافظة ادلب

المكان: إدلب - الدانا

لزمان: ٢٠١٢/٧/٢٦

الوصف: طفل اصيب اصابة بالغة حاول الاطباء اسعافه دون جدوى

<https://www.youtube.com/watch?v=m-b2b08IMYs>

الاستنتاجات القانونية :

لقد انتهكت الحكومة السورية كلا من القانون الدولي لحقوق الإنسان و القانون الدولي الإنساني .
حيث ارتكبت القوات الموالية للحكومة السورية جرائم حرب و جرائم ضد الإنسانية عبر انتهاكات واسعة و ممنهجة في القتل
خارج نطاق القانون و في التعذيب و العنف الجنسي بحسب المادة الثامنة و السابعة من قانون روما الأساسي .

وعدد كبير من القانون العرفي للقانون الدولي الإنساني : كالقاعدة ٨٩/ ٩٠ / ٩٣/ ٩٧/ ١٢٠/ ١٣٥

وبشكل واسع و ممنهج .

ثانيا : الثوار المسلحين :

الانتهاك الأكثر انتشار في صفوف الثوار المسلحين هو استخدام الأطفال مادون سن الـ ١٨ في عمليات الدعم للمقاتلين
كالدعم الطبي و المراسلات و التجسس ونقل المؤن و الطبخ و الخدمات و في بعض الحالات النادرة القتال و حمل السلاح .

كما قتل على يد بعض فصائل المعارضة المسلحة ٢٢ طفل قتل أغلبهم أثناء قصف قوات المعارضة لمناطق موالية للنظام
السوري .

<https://docs.google.com/file/d/0B9Bj18tIYYKBWnVVdi1EZ3RJM0E/edit>

لم نوثق أيه حاله تعذيب أو اغتصاب لأطفال على يد الثوار المسلحين .

الاستنتاجات :

١_ الشبكة السورية لحقوق الإنسان تراقب بقلق استخدام الأطفال في الأعمال الغير قتالية و في حالات نادرة في الأعمال
القتالية و حمل السلاح ، و لم تنتشر على نحو واسع النطاق .

المحكمة الجنائية الدولية جعلت "التجنيد الإلزامي أو الطوعي للأطفال دون الخامسة عشرة من العمر في القوات المسلحة أو جماعات مسلحة أو استخدامهم للمشاركة فعلياً في الأعمال الحربية" جريمة حرب ، كما أن استهداف المدنيين على نحو عشوائي خلال النزاعات المسلحة يعتبر جريمة حرب .

لم توثق الشبكة السورية لحقوق الإنسان أية حالة حمل سلاح لأطفال دون سن ال ١٥ ولكن هناك أدلة وحالات موثقة لمشاركتهم في أعمال غير قتالية .

أدانة و تحميل المسؤوليات :

إن كل فعل غير مشروع دولياً تقوم به الدولة يجر خلفه المسؤولية الدولية لتلك الدولة . وبالمثل ، فإن القانون الدولي العرفي ينص على أن الدولة مسؤولة عن جميع الأفعال التي يرتكبها أفراد قواتها العسكرية والأمنية . وبالتالي فالدولة مسؤولة عن الأفعال غير المشروعة ، بما في ذلك جرائم ضد الإنسانية ، التي يرتكبها أفراد من قواتها العسكرية والأمنية .

إن حظر الجرائم ضد الإنسانية هي من عداد القواعد الآمرة أو قاعدة قطعية ، ومعاقبة مثل هذه الجرائم هو عمل إلزامي بحسب المبادئ العامة للقانون الدولي . وعلاوة على ذلك ، فإن الجرائم ضد الإنسانية هي ذروة انتهاكات حقوق الإنسان الأساسية ، مثل الحق في الحياة وحظر التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية والمهينة . ووفقاً لمبادئ مسؤولية الدولة في القانون الدولي ، تتحمل الجمهورية العربية السورية المسؤولية عن مثل هذه الجرائم والانتهاكات ، وتتحمل واجب ضمان معاقبة المرتكبين بشكل فردي وواجب تقديم التعويض للضحايا .

وإننا في الشبكة السورية لحقوق الإنسان نحمل كافة الانتهاكات التي حصلت من قبل القوات الموالية للحكومة السورية إلى الحكومة السورية و إلى القائد العام للجيش و القوات المسلحة بشار الأسد و إلى جميع قادة الأجهزة الأمنية و إلى جميع الداعمين مادياً و معنوياً لتلك القوات ، حيث تقع عليهم جميعاً التبعات القانونية و القضائية و المادية للضحايا و ذويهم إضافة إلى كافة ردات الفعل التي سوف تصدر من ذوي الضحايا أو أصدقائهم .

كما أننا ندين الانتهاكات التي وقعت من بعض فصائل الثوار المسلحين ويتوجب على الائتلاف السوري المعارض أن يتحمل مسؤولياته في هذا الصدد .

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

التوصيات :

مجلس حقوق الإنسان :

١. مطالبة مجلس الأمن والمؤسسات الدولية المعنية بتحمل مسؤولياتها في تجاه ما يحصل لأطفال الشعب السوري من قتل واعتقال واعتصام وتهجير .
٢. الضغط على الحكومة السورية من أجل وقف عمليات التعذيب ومطالبتها بالإفراج عن جميع الأطفال و الطف عن الضغط على أهلهم عبر اعتقالهم وتعذيبهم .

٣. تحميل حلفاء و داعمي الحكومة السورية –روسيا وايران والصين- المسؤولية المادية والأخلاقية عن ما يحصل لأطفال سورية .

٤. ايلاء اهتماما و جدية أكبر من قبل مجلس حقوق الإنسان تجاه الوضع الكارثي للطفولة في سوريا .

مجلس الأمن :

١. اتخاذ قرار باحاله كافة المتورطين و المجرمين إلى محكمة الجنايات الدولية .

٢. تحذير الحكومة السورية من تداعيات السلوك العنيف و القتل المنهج و ارسال رسائل واضحة في ذلك .

الجامعة العربية :

١. الطلب من مجلس حقوق الإنسان والأمم المتحدة من إعطاء هذه القضية الخطيرة حتما من الاهتمام والمتابعة.

٢. الاهتمام الجدي و البالغ بهذه القضية و وضعها في دائرة العناية و المتابعة الدائم و محاولة الاهتمام ورعاية الأطفال ومحاولة تأهيلهم نفسيا و ماديا و تعليميا .

٣. الضغط السياسي والدبلوماسي على حلفاء الحكومة السورية الرئيسيين –روسيا وايران والصين- لمنعهم من الاستمرار في توفير الغطاء و الحماية الدولية و الساسية لكافة الجرائم المرتكبة بحق الشعب السوري و تحميلهم المسؤولية الأخلاقية والمادية عن كافة تجاوزات الحكومة السورية .

الحكومة الانتقالية :

١. الاهتمام المستحق في هذه القضية إعلاميا وسياسيا و طرحها بشكل متواصل واثارتها في مؤتمرات أصدقاء سوريا .

٢. الطلب من مجلس حقوق الإنسان و مجلس الأمن والجامعة العربية إيلاء المسألة ما تستحقها من متابعة واهتمام .

٣. تشكيل لجان مختصة لمتابعة أحوال أهالي المعتقلين و التخفيف عنهم و رعايتهم ماديا و معنويا .

٤. تشكيل لجان رعاية وتعليم و تدريب لتقديم الدعم المعنوي و النفسي لتأهيل الأطفال ضحايا التعذيب و الاغتصاب

والتهجير .

٥. ادائه و محاسبه و متابعه مرتكبي أعمال التجنيد من بعض الفصائل المسلحة المعارضة .